

9707 - حكم طلب الطلاق دون سبب شرعي - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

باسئلة هذا السائل يقول ما حكم الشرع في نظركم سماحة الشيخ في طلب الزوجة من الزوج الطلاق بدون سبب شرعي وما توجيهه للزوجين لا يجوز الزوجة طلب الطلاق من غير علة - [00:00:00](#)

والواجب عليها وحسن العشرة لزوجها وعدم طلب الطلاق الا من بأس اذا كان يظلمها يؤذيها او ما كتب الله بينهم مودة تبغضه فلا بأس ان تطلب المخالعة اما مادام ليس بينهما شيء فالافضل لها عدم الطلب - [00:00:17](#)

وان تتعاون مع زوجها كما قال تعالى وعاشروهن بالمعروف فالمرأة والرجل يتعاونان على الخير وعلى لشرع الله وعلى ترك ما نهى الله عنه كل منهما يعين الآخر ولكن اذا كان هناك اسباب - [00:00:35](#)

بان لم يكتب الله بينهم مودة وطلبة الخلع ومطالبة الطلاق لان ما بينهم وادعوا لان يظلموها ويؤذيها بالظرب او غير ذلك فلا بأس اذا كان لسبب. هم - [00:00:55](#)